

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٣١ لسنة ٢٠١٦

بتعديل بعض أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٦ لسنة ٢٠٠٥
بيانشاء المجلس القومى للرياضة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن المعاشرة العامة للدولة :

وعلى قانون الهيئات الأهلية الخاصة للشباب والرياضة الصادر بالقانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاته :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨١ بشأن المحاسبة الحكومية وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٦ لسنة ٢٠٠٥ ببيانشاء المجلس القومى للرياضة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٠ لسنة ٢٠١٢ :

وعلى ما عرضه وزير الشباب والرياضة :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قررت :

(المادة الأولى)

يُضاف بند جديد برقم (٥) لنص الفقرة الثانية من المادة الرابعة عشرة من قرار رئيس الجمهورية

رقم ٤٢٦ لسنة ٢٠٠٥ المشار إليه ، كما تستبدل الفقرة الأخيرة من ذات المادة ،

وذلك كله على النحو الآتى :

٥ - إيرادات المنشآت الرياضية وملحقاتها بالمحافظات :

وينشئ المجلس القومى للرياضة حساباً خاصاً لمحصيلة تلك الموارد ضمن حساب الخزانة الموحد بالبنك المركزى ، ويُرحل فائض الموارد الذاتية لهذا الحساب من سنة مالية إلى أخرى .

(المادة الثانية)

يُلغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر ببرئاسة الجمهورية في ٢٠ شوال سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٢٥ يوليه سنة ٢٠١٦ م) .

عبد الفتاح السيسي